أَلتَفْسِيرُ المَوْضُوعِيُّ لِلقُرآنِ الكَرِيمِ وَتطْبِيقاتُهُ

سماحة العلامة المحقق محمد هادي معرفة

(..ربما نكون قد تصرفنا ببعض العبارات قليلا لتقويم النص أو توضيح المعنى بما لا يؤثر في الامانة العلمية..)
لجنة التقويم

مصطلح التفسير الموضوعي:

● مصطلح جديد يعبر عن نوعية من التفسير تهدف الى فهم محتويات القرآن، وهي مقاصده المعروضة في الكتاب لغرض الهداية والتعليم.

وهذه التعاليم منبثة في الكتاب هنا وهناك بصورة متفرقة ومكررة احياناً اما بنفس اللفظ او باختلاف في الاداء والتعبير. الامر الذي كان نتيجة نزوله منجماً وبحسب المناسبات الآنية وهي تختلف -بطبيعة الحال -وفق المقتضيات. فكان من الضروري -لمعالجة هذا الهدف-ان يعمد المفسر المتضلع الى جمع هذه المتفرقات وحشرها بصورة وحدات موضوعية، كل موضوع، تلتف حوله آيات تخصه، ثم تفسيرها في ضوء هذا التجمع الموضوعي وفي اطار وحدتها المحورية الخاصة..

وهذا النوع من التفسير -بصورة وحدات موضوعية -لعله كان انفع للعرض واقرب للاستيناس بمقاصد القرآن والوقوف على تعاليمه الراقية، والتي بهرت العالم منذ بزوغه وفي ذمة الخلود.. فالناس الى فهم الاسس التعليمية في القرآن، اشوق منهم الى فهم معاني الجمل والكلمات ومن غير ما ارتباط.. فكانت ضرورة ملحة تستدعيها طبيعة

الدعوة الاسلامية العامة الشاملة..

وقد تنبه دعاة الاسلام الى هذه الحقيقة منذ البدء ومنذ ان تحمل كاهلهم عبء الدعوة الثقيل.. عمدوا -لبث الدعوة- الى تجزئة مجموعة اي القرآن، وتفريقها بصورة كتل في وحدات موضوعية، واخذوا في البحث عن كل لفيف من هذه الوحدات ودراسة مفاهيمها الشاملة، وعرضها بصورة تعاليم منسقة ومنسجمة..

وهذه الكتب مدونة في اصول المعارف و الاداب و الاخلاق، يتصدرها -بل كل فصل منها -لمحة من آية قرآنية مترابطة ذات وحدة موضوعية مركزة، وتشكل المعين الصافي الذي يروي تلك الحقول النواشط..

ولعلك تجد من كتاب ((بحار الانوار)) للعلامة المجلسي، خير مثل لهذه الظاهرة الدينية العريقة.. ولعله انشط موسوعة جامعة قامت بهذه المهمة الخطيرة، واوفى البحث والتنقيب والتعقيب بوابل من احاديث مأثورة عن المعصومين. وهذه كتب الاخلاق والاداب والسنن، كلها سارت على نفس المنهج، كانت مهمتها تصنيف ايات الذكر الحكيم، ثم شرحها و وضعها في تنسيق رتيب، وللاشراف بالمخاطبين على اغلا تعاليم القرآن واعلا برامجه في التربية والتعليم

واول من صنف ايات القرآن في وحدات موضوعية، هم الفقهاء في تفاسيرهم الفقهية، وعلى الطريقة التي مشت عليها فقهاء الامامية منذ القرن السادس[1] فقد صنفوا الايات بحسب تبويب الكتب الفقهية من الطهارة الى الديات، وبحثوا في كل باب عما يخصه من ايات وشرحها وتبيينها، ودعمها بالمأثور من احاديث الرسول والائمة المعصومين عليهم السلام.

وهكذا فعل ارباب الكلام واصول المعارف من المبدأ الى المعاد وصفات الجلال والجمال وصفات الذات والفعال الى غيرها من مباحث عَقَدِيَّة، كان مستقاهم الرَّوِيّ هي الايات في مجموعة وآحاد، يستنبطون منها الصحيح من معارف الاسلام. وعلى غرارهم علماء

(١) كان قطب الدين الراوندي (ت٥٧٣) هو اول من كتب بهذا الشأن من فقهاء الامامية.

الاخلاق، يستمدون في تعاليمهم من غرر كلامه تعالى ودرر فوائد كتابه العزيز، عند كل وارد وشارد..

وتلك كتب قصص القرآن، مرِّكزة على تبيين حقائق القصص بحسب المستفاد من تعابير القرآن نفسه، وملحوظة فيها مجموعة الايات المرتبطة بعضها مع بعض في كل قصة بالذات.

وهكذا نجد التفاسير التي سارت على الترتيب، وفسرت كل اية في موضعها الخاص من المصحف ومن السورة.. فانها ايضاً لم تغفل جانب المواضيع المطروحة في القرآن والبحث عنها بصورة وحدات موضوعية -اثناء التفسير العام -كلاً بحسب اول اية تعرضت للموضوع، وضم سائر الايات المتناسبة معها اليها، ليشكل المجموع كتلة واحدة ذات محورية واحدة، يدور حولها البحث والتنقيب.. وهذا عندما فتح باب الاجتهاد في التفسير، بإعمال النظر والتعمق في محتويات القرآن لغرض استجلاء حقائقها واستخراج لآلئها، حسبما جاء الامر به في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[سورة محمد: ٢٤]..

وهذا التفسير الكبير للامام الرازي، فيه مباحث جليلة، عميقة وموسعة قلما يجدها الطالب في غير هذا الكتاب.

وهكذا تفسير الكشاف والقرطبي والتبيان ومجمع البيان.. واخيراً المنار والميزان وفي ظلال ووحي القرآن.. وغيرهم كثير في كثير.. وفيها من مسائل الحياة اراء ونظرات علمية -تحليلية، عالجت ضرورات الحياة الاجتماعية والسياسية وحتى الاقتصادية.. وفي ابعاد مترامية واسعة الافاق.. الامر الذي نجده في تفاسير عصرية بصورة اكمل واشمل..

والظاهرة التي تبدو على هذه التفاسير-المبسطة -عبر تاريخها المشرق، هي الحركة التكاملية النامية في نطاق واسع ودائب، و ازدادت سرعتها في هذا الاخير.. ومن ثم فان علم التفسير -في شتى انحائه -انعم عليه من بين سائر العلوم الاسلامية، بازدهاره اللائح وزهوه ونمائه الدائب، وفي سرعة فائقة..

بينما نجد أن علم الفقه -وهو من اشرف العلوم الاسلامية بعد التفسير-لم

ينعم بمثل هذا التطور والازدهار، بعدما سُدَّت عليه طريق الاجتهاد، وظل التقليد- في الاجتهاد -هو المتحكم به طيلة قرون ولا يزال[٢] ومن ثم كان الركود والجمود الفكري هو المهيمن على مدرسة الفقه الا نادراً او بصورة جزئية مع الاسف.

وعلى هذا النمط نجد الوفرة من مدونات قرانية -سواء الموضوعية منها او الترتيبية عنيت بامهات مباحث قرانية، دائرة حول مواضيع اما معروضة على القرآن، لغرض الاستنطاق والاستلهام منه، او جاءت مطروحة في القرآن، فجمع متفرقها بصور وحدات..

وعلى الجملة فهذا امر تنبه له العلماء منذ فجر الاسلام، وليس بالجديد، انما الجديد هي التسمية والاصطلاح، اما المسمى والمصطلح عليه فشيء معهود قديم..

نعم لا يزال التطور والتكامل حاكماً على التفسير، حسب تقدم الزمان وتوسع الثقافات و لاسيما في العهد الاخير..

اما انه شيء أغفله السلف، وتنبه له الخلف محضاً -كما يرى البعض -فلا سماح لقبوله، ولعله الى الجفاء في القول اقرب!.

وبعد فلا موضع لما ذكره بعض افاضل العصر[٣] من إغفال السلف جانب التفسير الموضوعي للقران بما ساعد على اعاقة الفكر الاسلامي القرآني عن النمو المكتمل، وساعد على اكتسابه حالة تشبه الحالات التكرارية، وحتى نكاد نقول: ان قروناً من الزمن متراكمة مرت بعد تفاسير الطبري و الرازي والشيخ الطوسي، لم يحقق فيها الفكر الاسلامي مكاسب حقيقية جديدة، وظل التفسير ثابتاً لا يتغير الا قليلاً خلال تلك القرون، على الرغم من الوان التغيير التي حفلت بها الحياة في مختلف المبادين[٤].

وذكر المدرسة الفقهية شاهد مثال لهكذا تحول اخذ في التجدد والتحوير.. يقول: ومن خلال المقارنة بين الدراسات القرآنية والدراسات الفقهية

(٢) وليس في المذاهب الاربعة فحسب، بل وحتى في غيرها منذ قرنين..

(٣) هو الامام الشهيد السيد محمد باقر الصدر -رحمة الله عليه-.

(٤) راجع محاضرته في المدرسة القرانية ص١٨.

نلاحظ اختلاف مواقع الاتجاهين على الصعيدين، فبينما انتشر الاتجاه الموضوعي و التوحيدي على الصعيد الفقهي، وما خطا الفقه والفكر الفقهي خطوات في مجال نموه وتطوره حتى ساد هذا الاتجاه جُلَّ البحوث الفقهية، ونجد ان العكس هو الصحيح ايضا على الصعيد القرآني، حيث سيطر الاتجاه التجزيئي (الترتيبي) للتفسير على الساحة عبر ثلاثة عشر قرناً تقريباً..

وقال قدس سره: واكثر ظني ان الاتجاه التوحيدي و الموضوعي في الفقه، بامتداده وانتشاره، ساعد بدرجة كبيرة على تطوير الفكر الفقهي واثراء الدراسات العلمية في هذا المجال، بقدر ما ساعد انتشار الاتجاه التجزئي في التفسير على اعاقة الفكر الاسلامي القرآنَ عن النمو المكتمل.. الى اخر ما قال..[٥].

وهذا الكلام من مثله -وهو الفقيه البارع -غريبٌ[٦]..

التفسير الموضوعي ضرورة ملحة:

سبق ان نبهنا الى ان تفسير محتويات القرآن بصورة وحدات موضوعية، هي حاجة المجتمع الاسلامي بل الانساني العالمي بشكل عام، لان الناس الى فهم محاور التعليم الاسلامي واسس دعائمه في الدعوة والتبليغ، والتربية والارشاد.. اشوق واحوج منهم الى معرفة معاني الجمل والكلمات.. الناس في عطش الى دراسة محتويات القرآن الفخمة، والتي سيطرت على مشاعر الانسان وجذبته الى حقائقه الرشيقة، بما اشرق عليه من الضوء واخرجه من الظلمات الى النور، منذ عهد سحيق، وغيرت وجه التاريخ من انحرافات الى استقامة واعتدال..

إن الناس في عطش الى معرفة هذه الركائز التي وجهت بالانسان نحو السعادة بالحياة و لا يزال، لو عرفوا ما في هذا القرآن من انوار وازهار..

الامر الذي يتعهده التفسير الموضوعي، الكافل لابداء هذه المحاور بصورة شفافة وفي وحدات متمايزة،

(٥) المصدر ص١٦ -١٨.

(٦) بعد ماعرفت من مقارنة عبارة بين الحركتين التفسيرية والفقهية..

يحتضنها الطالب حيثما وجد منشوده وحسبما يشاء.

مزية التفسير الموضوعي:

قال الشهيد الصدر: ومن هنا كانت نتائج التفسير الموضوعي نتائج مرتبطة دائماً بتيار التجربة البشرية، لانها المعالم و الاتجاهات القرآنية لتحديد النظرية الاسلامية بشأن موضوع من مواضيع الحياة.

ومن هنا كانت عملية التفسير الموضوعي عملية حوار مع القرآن الكريم واستنطاق له، وليس مجرد استجابة سلبية، بل استجابة فعالة وتوظيفاً هادفاً للنص القرآني في سبيل الكشف عن حقيقة من حقائق الحياة الكبرى.

قال الامام أمير المؤمنين عليه السلام وهو يتحدث عن القرآن الكريم: ((ذلك القرآن فاستنطقوه ولن ينطق، ولكن اخبركم عنه، الا ان فيه علم ما يأتي والحديث عن الماضي، ودواء دائكم ونظم ما بينكم))[٧].

التعبير بالاستنطاق الذي جاء في كلام ابن القرآن، هو اروع تعبير عن عملية التفسير الموضوعي بوصفها حواراً مع القرآن الكريم وطرحاً للمشاكل الموضوعية عليه بقصد الحصول على الاجابة القرآنية عنها.

اذن فاول اوجه الاختلاف الرئيسة بين الاتجاه التجزيئي (الترتيبي) في التفسير، و الاتجاه الموضوعي في التفسير، ان الاتجاه التجزيئي يكون دور المفسر فيه دوراً سلبياً يستمع ويسجل، بينما التفسير الموضوعي ليس هذا معناه وليس كنهه، وانما وظيفته دائماً في كل مرحلة وفي كل عصر ان يحمل كل تراث البشرية الذي عاشه، يحمل افكار عصره، ويحمل المقولات التي تعلمها في كل تجربته البشرية، ثم يضعها بين يدي القرآن ليحكم على هذه الحصيلة بما يمكن لهذا المفسر ان يفهمه، ان يستشفه، ان يتبينه من خلال مجموعة اياته الكريمة.

فهنا يلتحم القرآن بالواقع، يلتحم القرآن بالحياة، لان التفسير يبدأ من الواقع وينتهي بالقرآن.. لا انه يبدأ من القرآن وينتهي بالقرآن، فتكون عملية منعزلة عن الواقع، منفصلة عن تراث التجربة البشرية، بل هذه العملية تبدأ من الواقع

(٧) نهج البلاغة خطبة: ١٥٨.

وتنتهي بالقرآن، بوصفه القيم والمصدر الذي يحدد في ضوئه الاتجاهات الربانية الى ذلك الواقع (فيه دواء دائكم).

ومن هنا تبقى للقران قدرته على القيمومية دائماً، قدرته على العطاء المستجد دائماً، قدرته على الابداع.. لان المسألة هنا ليست مسألة تفسير لفظ، فان طاقات التفسير اللغوي ليست طاقات لا متناهية، بينما القرآن الكريم دلت الروايات على انه لا ينفد، وصرح القرآن بان كلمات الله لا تنفد، القرآن عطاء لا ينفد (عطاء غير مجذوذ). بينما التفسير اللغوي ينفد، لان اللغة لها طاقات محدودة، وليس هناك تجدد في المدلول اللغوي.. ولو وجد.. فلا معنى لتحكيمه على القرآن..

اذن هذا العطاء الذي لا ينفد للقران، هي هذه المعاني المستنبطة من ثنايا القرآن، وعن طريق الاستفتاء والحصول على الاجابة من القرآن نفسه. (وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل). (له ظهر وبطن، فظاهره حكم وباطنه علم). (ظاهره انيق وباطنه عميق)[٨]. وهذه الحالة -من عدم النفاد -تكمن في هذا المنهج، فنهج التفسير الموضوعي (الذي لا يزال في اتساع واطراد وتحول مع الزمان). لاننا نستنطق القرآن، وان في القرآن علم ما كان وعلم ما يأتي، لان في القرآن ما يمكن ان نستشف منه مواقف السماء تجاه تجربة الارض (تجربة مستمرة).

فمن هنا كان التفسير الموضوعي قادراً على ان يتطور، على ان ينمو، على ان يثري.. لان التجربة البشرية تثريه، والدرس القرآني والتأمل القرآني -في ضوء التجربة البشرية -يجعل هذا الثراء محمولاً على فهم اسلامي قراني صحيح.

اذن فالتفسير الموضوعي يبدأ بالواقع الخارجي بحصيلة التجربة البشرية، يتزود بكل ما وصلت الى يده من حصيلة هذه التجربة ومن افكارها ومن مضامينها. ثم يعود الى القرآن ليحكّمه فيها ويستنطقه، على حد تعبير الامام امير المؤمنين عليه السلام ويكون دوره دور المستنطق، دور الحوار، دور من يطرح المشاكل، من يطرح الاسئلة، من يطرح الاستفهامات في ضوء تلك الحصيلة البشرية، في ضوء تلك التجربة

(٨) الكافي ج٢ ص٥٩٩.

الثقافية التي استطاع الحصول عليها.. ثم يتلقى من خلال عملية الاستنطاق، من خلال عملية الحوار مع اشرف كتاب، يتلقى الاجوبة من ثنايا الايات المتفرقة، والتي جمعها في مكان واستنطقها جميعاً، هادفاً تلك الوحدة المحورية الجامعة لها..[٩].

تلك كانت ميزة التفسير الموضوعي: محاورة دائمة مع القرآن لغرض استنطاقه لمعالجة ما استجد من مشاكل الحياة.. وبذلك يبدو -بوضوح -وجه قيمومية القرآن ورسالته الخالدة الى البشرية جمعاء.. ومن ثم كان هذا النمط من التفسير ضرورة اسلامية وفي صميم الحياة..

فقد تبينت عدة افضليات تدعو الى تفضيل المنهج الموضوعي في التفسير، على المنهج التجزيئي، فان المنهج الموضوعي -في ضوء ما ذكرنا -يكون اوسع آنفاً وارحب واكثر عطاءً، باعتبار انه يتقدم خطوة على التفسير التجزيئي، كما انه قادر على التجدد باستمرار، على التطور والابداع باستمرار، باعتبار ان التجربة البشرية تغذي هذا التفسير بما تقدمه من مواد.

ثم إن هذه المواد تُطرح بين يدي القرآن لكي يستطيع هذا المفسر ان يتحصل الاجوبة من القرآن الكريم، وهذا هو الطريق الوحيد للحصول على النظريات الاساسية للاسلام وللقرآن تجاه موضوعات الحياة المختلفة المتجددة عبر الزمان[١٠].

هنا ملحوظة تنبه لها شهيدنا الصدر-طاب ثراه -وهي: ان الافضلية الموضوعية للتفسير لا تعني رفض الاتجاه الاخر للتفسير، اي التفسير الترتيبي، بل المعنى: اضافة هذا الاتجاه الى الاخر، اذ كل يعالج جانباً من الحياة الاسلامية العليا، وكل ضرورة، وان كان احد الاتجاهين يفضُلُ الاخر..

قال﵀: اذن فالتفسير الموضوعي في المقام هو افضل الاتجاهين في التفسير، الا ان هذا لا يعني ان يكون المقصود منه الاستغناء عن التفسير التجزيئي، هذه الافضلية لا تعني استبدال اتجاه باتجاه

(٩) المدرسة القرانية: ٢٠ -٢٦ نقلًا بتصرف.

(١٠) المصدر: ٣٢ -٣٣.

وطرح التفسير التجزيئي رأساً و الاخذ بالتفسير الموضوعي، وانما هي اضافة اتجاه الى اتجاه، لان التفسير الموضوعي ليس الا خطوة الى الامام بالنسبة الى التفسير التجزيئي، ولا معنى للاستغناء عنه. اذن فالمسألة هنا ليست مسألة استبدال، وانما هي مسألة ضم اتجاه الى اخر، ويعني ذلك افتراض خطوتين، خطوة هي التفسير التجزيئي وخطوة اخرى هي التفسير الموضوعي[11].

التعريف بالموضوعية هنا:

لا نقصد بالموضوعية هنا الموضوعية في مقابل التحيز، مثلَ ما يقال عادةً من ان هذا البحث موضوعي في مقابل ان يكون البحث متحيزاً او منحازاً!. طبعاً الموضوعية بذلك المعنى مفروضة في كلا نوعي التفسير التجزيئي والتفسير الموضوعي معاً.. ليست الموضوعية بذلك المعنى من مزايا التفسير الموضوعي فحسب، الموضوعية بذلك المعنى عبارة عن الامانة في البحث، عبارة عن الاستقامة على جادة البحث، تلك الموضوعية مفترضة في كلا الاتجاهين، وانما الموضوعية هنا بمعنى: ان يبدأ من الموضوع -الملتقط من واقع الحياة- وينتهي الى القرآن، اي عرضه على القرآن لغرض استفتاء رأيه فيه..

هذا اولاً، وثانياً يعمد الى مجموعة من الايات تشترك في موضوع واحد، ويقوم بعملية التوحيد بين مدلولاتها، من اجل ان يستخرج نظرية قرانية شاملة بالنسبة الى ذلك الموضوع..

وهذه العملية في التفسير الموضوعي ليست محاولة لتحميل الرأي او العقيدة على القرآن، كلا.. وانما هي عملية استعلام و استفهام واستنباط النظرية القرآنية من خلال مجموعة آيات مرتبطة بعضها مع بعض في وحدة محورية جامعة..

فاصطلاح الموضوعية هنا بمعنى انه يلتقي بالموضوع في خضم الحياة، فيعود الى القرآن ليستلهم نظرته فيه.. والتعبير بالموضوعية باعتبار بدء الحركة التفهمية من موضوع خارجي و الانتهاء به الى القرآن الكريم لغرض عرضه عليه واستنباط حكمه الشرعي منه..

(١١) المصدر: ٣٧ – ٣٨.

فهناك معالجة فنية للتوافق بين التجربة البشرية في عرصة الحياة، وبين النظرة القرآنية الحاسمة، لا بمعنى اخضاع القرآن لتجارب بشرية، كلا.. وانما هي محاولة دائمة لكشف نظرية القرآن بشأن تجارب بشرية يقاسيها اثناء مزاولاته في الحياة، فما هي نظرة القرآن الكريم بشأن واحدة فواحدة منها.. فما رافقه التوفيق حظي بالقبول والمشروعية، وما ناكره القرآن فمرفوض وغير مشروع.. الامر الذي يقوم باعلان التفسير الموضوعي الدائب في عملية عرض المواضيع على القرآن، المتجددة من غير تغير الاحوال والظروف. واول عملية يقوم التفسير الموضوعي -بعد الالتقاء بالموضوع في واقع الحياة -انه يبحث عن ايات تشترك محورياً في الدلالة على المقصود، دلالة ذاتية وليست محملة عليها.. ثم المثول بين يديها لغرض الاستماع لما تدليه من افادة وبيان.. وهذا هو معنى استنطاقها..

انحاء من التفسير الموضوعي:

١. منه المندرج ضمن التفسير الترتيبي الشامل، في شكل حقول مودعة اثناء التفسير في مجالات مؤاتية و الاكثر مع تفسير اول اية تعرضت للموضوع..

وهذه الحقول بما انها متناثرة خلال التفسير العام، فلابد من فهرسة موضوعية لها للدلالة على مواطنها.. وقد تعارفت عليه التفاسير المعاصرة الباحثة في ثناياها عن امهات المسائل الاسلامية العريقة، خذ لذلك مثلاً تفسير المنار وتفسير الميزان..

٢. ومن المصدَّر في كل بحث اسلامي، والمكلَّل كل حقل من حقوله بلُمَّةٍ من ايات مترابطة ومرتبطة بصميم البحث، كما في الكتب الباحثة عن المعارف والاخلاق والاداب والسنن وحتى الكتب الفقهية يتجلل مطالع ابوابها بل وفروع مسائلها بآية او آيات ذات صلة بالبحث، والتي تمون البحث في مادته ومنابعه الاصيلة..

٣. ومنه المستقل بالبحث والتنقيب، بحثاً وراء العثور على آيات تجمعها وحدات موضوعية، اما بصورة مستوفاة او بقدر الحاجة ومدى الحاح الضرورة.

وهذا النوع الثالث -وهو موضع دراستنا هنا -يتواجد على نمطين: اذ قد

يكون بحثاً وراء مواضيع مطروحة في القرآن.. واخرى عن مسائل معروضة على القرآن.. وكلا النمطين ذوا اهمية تمس واقع الحياة وفي شمول عام..

اذ البحث عن مواضيع مطروحة في القرآن، بحث عن اصول وقواعد عامة عرضها القرآن لتكون دستوراً عاماً وشاملاً، يضمن سعادة الانسان في الحياة، مع الاجيال والأعصار مع الابد..

فالوقوف على هذه الاصول العامة والقواعد الشاملة، ضرورة في كل وقت وفي كل عصر، لغرض الاستلهام منها في حل مشاكل الحياة في جميع الازمان.. وهكذا البحث عن مسائل تطرح على القرآن، ضرورة يستدعيها واقع الحياة في كل زمان.. اذ فَهْمُ المشاكل حتم قبل عرض المسائل.. والعرض لا يمكن الا بعد معرفة مواقع العرض في القرآن المتناسبة..

وعلى اي تقدير فان المهم هي المقدرة العلمية على تبيين مواضع الاستعلام من القرآن ومواقع استنباط الاحكام منه، مما يتطلب حنكة واضطلاعاً وخبروية واسعة الامر الذي ينبؤك عن مِثْل خبير..

اهم الكتب في التفسير الموضوعي:

والكتب في التفسير الموضوعي من النوعين الاول والثاني كثير في القديم والجديد، ولعل احسن من صنف الايات على حسب المسائل الاسلامية ووزعها في حقول مباحثها الزاهية بشكل دقيق ومستوفٍ، هو العلامة الكبير المجلسي، في بحار انواره. نراه صنف الآيات بدقة فائقة بحيث لم يشذ عنه شئ، ووزعها على مطالع الابواب في كل حقل من حقول المباحث الاسلامية العريقة، من اصول معارف، واحكام واداب وسنن، وقصص وتواريخ، وغيرها من مواضيع تمس واقع الحياة في المنهج الاسلامي العريض.. جزاه الله عن الاسلام خيراً..

اما الكتب الباحثة عن طرف من هذه المسائل فلعلها تفوق الاحصاء..

فمنها كتب بحثت في معارف القرآن، والاخلاق في القرآن، والسنن التاريخية في القرآن، ومعرفة الحياة في القرآن، ومعرفة الانسان في القرآن، والعلم والقرآن، وما شاكل، وهي كثير في كثير.. كلها باحثة عن

مواضيع مطروحة في القرآن او معروضة على القرآن..

اما الكتب الباحثة عن متشابهات القرآن، او رد المطاعن عنه، او النَّسْخ فيه، اوصيانة القرآن من الدس والتحريف، او عن اعراب القرآن، او عن اعجازه وادبه وبلاغته.. وما شاكل.. فتلك مباحث عن شؤون القرآن، مما اصطلحوا عليه بعلوم القرآن، وليس بحثاً عن محتوياته والمصطلح عليها بمعارف القرآن..

اما الكتب في التفسير الموضوعي بشكل شامل ومستوعب، فلم تظهر الى الوجود الا في عهد متأخر، وُجِدت الى جنب التفسير الترتيبي الشامل على ايدي علماء معاصرين.. منهم من بحث في مواضيع مطروحة في القرآن، كالعلامة المحقق الخبير الشيخ جعفر سبحاني (ولد سنة ١٣٠٨هـ). له اثران جليلان في هذا العرض: مفاهيم القرآن، باللغة العربية في عشر مجلدات. ومنشور جاويد، باللغة الفارسية في اثني عشر مجلداً.

والعلامة المحقق الفقيه الشيخ ناصر مكارم (ولد سنة ١٣٤٥هـ). كتب اولاً تفسيره الترتيبي الشامل[١٢]، ثم استخرج منه المباحث المعروضة فيه وجعله مواضيع في حقول متناسبة، بأسم ((بيام قرآن)) اي رسالة القرآن الى البشرية مع الابد.. وهذا من احسن التسمية لهذا النوع من التفسير.. وله ملحق بأسم ((اخلاق در قران)) على نفس النمط.

واخرون بحثوا في مسائل معروضة على القرآن لاجل استنباط نظرة القرآن بشأنها، منهم العارف الحكيم الاستاذ الشيخ عبد الله جوادي الاملي (ولد سنة ١٣٥٦هـ). له الى جنب تفسيره الترتيبي الرائع ((التسنيم))، تفسير موضوعي لطيف بحثاً عن اصول المعارف والاخلاق، والاداب والسلوك والعرفان.. عرضاً على القرآن، بدقة فائقة وعن فهم عرفاني لمعاني كلام الله المجيد.. وطبع منه ١٣ مجلداً ويزيد.. وكذا الاستاذ الفيلسوف الشيخ محمد تقي مصباح اليزدي (ولد سنة ١٣٥٥هـ) له كتب في معارف القرآن

(١٢) بأسم ((تفسير نمونه)) اي التفسير النموذجي الرائع. وهو بالفارسية. وعرب بأسم ((التفسير الامثل)).

والاخلاق والاداب.. من قسم العرض على القرآن والاستلهام منه. وهو في ذلك كان موفقاً الى حد بعيد.. وطبع من كتبه في ذلك لحد الان سبع مجلدات..

وعلى غرارهما الاستاذ الجليل محمد علي الصابوني السوري (ولد سنة ١٣٤٧) له كتاب في ١٦ مجلداً بحث فيه عن امهات المسائل الحياتية الاسلامية والمشاكل الاجتماعية الدينية الحاضرة بشكل مستوفٍ بالعرض على القرآن الكريم. وهو تأليف لطيف..

وهكذا فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي من العلماء المعاصرين، كان عارفاً بالفقه واللغة والتفسير. له تفسير كبير في ٢٩ مجلداً كتبه على منهج التفسير الموضوعي حيث اهتمامه البالغ بالمواضيع القرآنية ومن ثم اطلق عليه: خواطر الشعراوي. وهكذا احبَّ ان يعرِّف تفسيره. ولخصه على منهج التفسير الموضوعي في ثلاث مجلدات نظراً لهذه الخواطر..

ولنا الآن أن نضرب مثلاً لمثل هذا اللون من التفسير وقد اخترنا لفظة (لا جناح) في آية الحج [سورة البقرة: ١٥٨].

وقفة عند لفظة ((لا جناح)) في آية السعي بين الصفا و المروة

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾[سورة البقرة: ١٥٨].

لاشك في ان السعي بين الصفا والمروة، فريضة واجبة، وشرط حتم (اي ركن) في الحج وكذا في العمرة، سواء اكانت مفردة ام متمتعاً بها الى الحج.

ولفظة ((لا جناح)) تعني عدم البأس، وهذا يعني الترخيص في الفعل فحسب دون اللزوم، فما وجه هذا التعبير الموهم خلاف المقصود؟.

((جناح))، يعني: الاثم. اي لا اثم في ذلك، وهذا يعني نفي البأس المستلزم للترخيص فقط.

وقد حاول المفسرون ومن ورائهم الفقهاء، محاولات شتى في حل هذا المشكل وتوجيه هذا المعضل.

قال الامام الرازي: ظاهر قوله تعالى: ((لا جناح عليه)) انه لا اثم عليه. والذي

يصدق انه لا اثم في فعله، يُدخل الواجب والمندوب و المباح، ثم يمتاز كل واحد من هذه الثلاثة عن الاخر بقيد زائد. فاذن ظاهر هذه الاية لا يدل على ان السعي بين الصفا والمروة واجب او ليس بواجب، لان اللفظ الدال على القدر المشترك بين الاقسام لا دلالة فيه البتة على خصوصية، فلا بد في فهم الخصوصية من الرجوع الى دليل اخر..[١٣].

واخرج الطبري باسناده عن عروة بن الزبير، قال: سألت عائشة: أرأيت قول الله: فلا جناح عليه ان يطَّوف بهما.. والله ما على احد جناح ان يطوف بالصفا والمروة؟. فقالت عائشة: بئس ما قلت يا ابن اختي. ان هذه الاية لو كانت كما اوَّلها كانت لا جناح عليه ان لايطوف بهما.. قالت: نزلت الاية في الانصار، كانوا قبل ان يسلموا يُهلّون لمناة.. وكان من أهَلَّ يتحرج ان يطوف بين الصفا والمروة.. فسألوا رسول اللهﷺ عن ذلك، فنزلت الاية قالت: وقد سن رسول اللهﷺ الطواف بينهما، فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما..[١٤].

فقد اقرت أن الآية بذاتها لا تدل على الوجوب، غير ان عمل الرسولﷺ وسنته في الالتزام به كان دليلاً على وجوب الاتيان به.

واخرج الترمذي باسناده عن سفيان قال: سمعت الزهري يحدث عن عروة، قال: قلت لعائشة: ما ارى على احد لم يطف بين الصفا و المروة شيئاً، وما ابالي ان لا اطوف بينهما. فقالت: بئس ما قلت يا ابن اختي. طاف رسول اللهﷺ وطاف المسلمون -وساق الحديث الى قولها -ولو كان كما تقول لكانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما..

قال الزهري: فذكرت ذلك لابي بكر بن عبد الرحمان بن الحرث بن هشام، فاعجبه ذلك، وقال: ان هذا هو العلم. ولقد سمعت رجالاً من اهل العلم يقولون: انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب، يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية. وقال اخرون من الانصار: انا امرنا بالطواف

(١٣) التفسير الكبير ج٤ ص١٥٩.

(١٤) تفسير الطبري ج٢ ص٢٩.

بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة.. فانزل الله الاية.. قال ابو بكر بن عبد الرحمان: فاراها نزلت في هؤلاء و هؤلاء..

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[١٥].

واورد القرطبي الحديث في تفسيره، ثم قال: واخرجه البخاري بمعناه، وفيه: ان ابا بكر بن عبد الرحمان قال: ان هذا لعلم ما كنت سمعته..[١٦].

ثم نقل القرطبي تحقيقاً لابن العربي حول تأويل عائشة لهذه الاية، قال: وتحقيق القول فيه ان قول القائل: لا جناح عليك ان تفعل، اباحة الفعل. وقوله: لا جناح عليك ان لا تفعل، اباحة لترك الفعل. فلما سمع عروة الاية ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا..﴾ زعم ان ترك الطواف جائز. ثم لما رأى الشريعة مطبقة على ان لا رخصة في ترك الطواف رأى تعارضاً، فطلب الجمع بين هذين المتعارضين. فنبهته عائشة على ان الاية لا تدل على جواز ترك الطواف، وانما تدل على ذلك اذا كانت: ((لا جناح عليه ان لا يطوف..)) فلم يأت هذا اللفظ لاباحة ترك الطواف، و لا فيه دليل عليه. وانما جاء لافادة اباحة الطواف لمن كان يتحرج منه..[١٧].

قلت: وهو تحقيق لطيف.

غير ان جماعة من اهل الجمود في النظر، صمدوا على ارادة جواز الترك، ومن ثم نسبوا الى بعض كبار الصحابة و التابعين ايضاً انهم قرأوا: ((فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما))..

فقد اخرج الطبري باسناده عن ابي عاصم قال: حدثنا ابن جريح قال: قال عطاء: لو ان حاجاً افاض بعد ما رمى جمرة العقبة، فطاف بالبيت ولم يسع، فاصاب امرأته، لم يكن عليه شئ، لا في حج ولا في عمرة. من اجل قول الله -كما في مصحف ابن مسعود -: ((فمن حج او اعتمر فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما)).

قال: معاوية بعد ذلك، فقلت: انه قد

(١٥) جامع الترمذي ج٥ كتاب التفسير (٤٨) ص٢٠٨ -٢٠٩ رقم ٢٩٦٥.

(١٦) تفسير القرطبي ج٢ ص١٧٨.

(١٧) تفسير القرطبي ج٢ ص١٨٢ (طبعة دار الكتب المصرية -١٩٥٤).

ترك سنة النبي ﷺ: قال: الا تسمعه يقول: ((فمن تطوع خيراً))، فابي ان يجعل عليه شيئاً.. فقد اخذ التطوع بمعنى التبرع.

وايضاً اخرج الطبري عن سفيان عن عاصم قال: سمعت أَنَساً يقول: الطواف بينهما تطوع.. اي تبرع ومندوب اليه. وروى نحوه عن مجاهد، قال لم يحرج من لم يطف بهما.. اي لم يأت اثماً، لانه غير واجب. وروى عن عطاء عن عبد الله بن الزبير، قال: هما تطوع..[18] اي الطواف بينهما.. وذكر القرطبي انه في مصحف ابي ايضاً كذلك اي ان لا يطَّوف بهما.. كما نسب الى ابن عباس ايضاً انه قرأ كذلك[19].

قال القرطبي: اختلف العلماء في وجوب السعي بين الصفا و المروة، فقال الشافعي وابن حنبل: هو ركن. وهو المشهور من مذهب مالك. وقال ابو حنيفة واصحابه و الثوري والشعبي: ليس بواجب، فان تركه احد من الحاج حتى يرجع الى بلاده، جبره بالدم. لانه سنة من سنن الحج. وهو قول مالك في ((العتبية)) (كتاب في مذهب الامام مالك -كتبه محمد بن احمد العتبي القرطبي)..[20].

وذكر البيضاوي -في تفسيره -الاجماع على انه مشروع في الحج والعمرة وانما الخلاف في وجوبه، فمن قال: انه سنة، وبه قال انس وابن عباس. لقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ..﴾ فانه يفهم منه التخيير.. وهو ضعيف، لان نفي الجناح يدل على الجواز، الداخل في الوجوب، فلا يدفعه. وعن ابي حنيفة انه واجب، يجبر بالدم. وعن مالك و الشافعي انه ركن..[21].

وذكر ابن قدامة عن احمد روايتين، احداهما: انه ركن لا يتم الحج الا به. والثانية: انه سنة لا يجب بتركه دم. ثم رجح مذهب ابي حنيفة انه يجبر بدم، قال: وقول عائشة في ذلك -بكونه ركناً -معارَض بقول من خالفها من الصحابة..[22].

قال الرازي: احتج ابو حنيفة لعدم

(١٨) تفسير الطبري ج٢ ص٣٠.
(١٩) القرطبي ج٢ ص١٨٢.
(٢٠) تفسير القرطبي ج٢ ص١٨٣.
(٢١) تفسير البيضاوي ج١ ص٢٠٢. هكذا قال محمد رشيد رضا: روى عن احمد انه مندوب (المنار ج٢ ص٤٥).
(٢٢) المغني لابن قدامة ج٣ ص٤٠٧ -٤٠٨.

الركنية بوجهين، احدهما هذه الاية ((فلا جناح..))، قال: وهذا لا يقال في الواجبات. وقد اكده تعالى ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا..﴾ فبين انه تطوع وليس بواجب. وثانيهما قوله ﷺ ((الحج عرفة، ومن ادرك عرفة فقد تم حجه..)).

ثم اخذ في الرد على الوجهين، ودعم مذهب غيره، على ما سَنُنَبِّهُ اليه.

قال الشيخ ابو جعفر الطوسي -في كتاب الخلاف -: ((السعي بين الصفا والمروة ركن لا يتم الحج الا به. فان تركه او ترك بعضه ولو خطوة واحدة، لم تحل له النساء، حتى يأتي به..

قال: وعلى ذلك اجماع فقهاء الامامية. وقد فعله النبي ﷺ وامرنا بالاقتداء به: ((خذوا عني مناسككم)). وقال: ((ان الله كتب عليكم السعي..)) ومعناه: فرض..[٢٣].

قلت: لاشك في ان السعي بين الصفا والمروة، ركن من اركان الحج والعمرة. وعلى ذلك دلت الاثار وعليه استمرت سيرة المسلمين المتلقاة من فعل الرسول ﷺ وصحابته الاخيار -واله الاطهار..

اما الاية الكريمة -صدراً وذيلاً -فلا صلة لها بمسألة وجوب السعي او ندبه او اباحته ونحو ذلك من الاحكام التكليفية او الوضعية. وانما هي: دفع لتوهم الحظر- على ما اصطلح عليه علم الاصول. وذلك ان الاية نزلت في عمرة القضاء[٢٤]، كان رسول الله ﷺ قد شرط على المشركين- ضمن شروط عقد عليها صلح الحديبية سنة ست من الهجرة -: انه في العام القابل يأتي هو و اصحابه لاداء العمرة، على ان يرفعوا الاصنام التي كان المشركون وضعوهن حول البيت، وعلى جبلي الصفا والمروة، لمدة ثلاثة ايام، ليقوم المسلمون باداء مناسكهم خلالها. وكان المشركون قد وضعوا على جبل الصفا صنماً يقال له: أساف. وعلى المروة: نائلة. كانوا اذا سعوا التمسوا اعتابهما...

ثم لما قدم النبي ﷺ واصحابه لاداء

(٢٣) راجع: الخلاف ج١ ص٤٤٩ م١٤٠ من كتاب الحج.

(٢٤) وسميت عمرة القضاء، لانها وقفت شرطاً في عقد الصلح الذي ابتدى بلفظ: هذا ما قاضى به...

العمرة سنة سبع من الهجرة، ورفع المشركون اصنامهم من البيت والمسعى، احرم هو واصحابه وطاف بالبيت وسعى، فتخلف بعض اصحابه بسبب تشاغلهم ببعض شؤونهم الخاصة، فلم يتمكنوا من السعي خلال الثلاثة الايام، فأعاد المشركون اصنامهم، ومن ثم تحرج هؤلاء المتخلفون عن اداء السعي، ظناً منهم ان وجود الاصنام يتنافى واداء عبادة السعي لله خالصة.. فنزلت الاية دفعاً لتوهم الحظر ورفعاً لظن المنافاة.. كما ورد عن الامام الصادق عليه السلام: روى ابو النضر محمد بن مسعود العياشي السمرقندي باسناد رفعه الى الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام سئل عن السعي بين الصفا والمروة، فريضة هو او سنة؟. فقال: فريضة: فقيل له: أليس يقول الله تعالى: فلا جناح عليه ان يطوف بهما؟. قال: كان ذلك في عمرة القضاء، وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان شرط عليهم ان يرفعوا الاصنام، فتشاغل بعض اصحابه حتى اعيدت. فجاؤوا الى النبي صلى الله عليه وآله يسألونه الحال.. فنزلت الاية..[٢٥].

اي لا حرج بذلك، لان السعي انما يقع لله، و الاعمال بالنيات. فلا منافاة بين وجود الاصنام ووقوع السعي لله عز وجل.. والصفا والمروة من شعائر الله، لا يتلوثان بوضع الاصنام عليهما..

وقوله تعالى: ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

يعني: ان الله ينظر الى قلوبكم ونياتكم في ضمائركم، فان كان العمل الذي يقوم به العامل، خيراً وكان قاصداً به لله، فالله يشكره عليه، وهو اعلم بما في الصدور.

﴿إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ﴾[سورة الانفال: ٧٠].

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾[سورة الاحزاب: ٥١].

فمعنى ((تطوُّع الخير)): القيام بالطاعة عن نية صادقة لله تعالى. وهذا المعنى لا يستدعي ان يكون العمل الذي يتطوع به العامل، مندوباً اليه فقط، بل الواجب ايضاً كذلك، فهو من الخير الذي ينبغي الاداء به عن تطوع، اي عن رغبة في الخير واستسلام لله عز وجل...

(٢٥) تفسير العياشي ج١ ص٧٠ رقم١٣٣.